

Distr.: Limited
25 June 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة والعشرون
البند ١٠ من جدول الأعمال
المساعدة التقنية وبناء القدرات

إسبانيا*، أستراليا*، إستونيا، ألمانيا، أوكرانيا*، أيرلندا، آيسلندا*، بلجيكا*، البرتغال*، بلغاريا*، بولندا*، تركيا*، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية مولدوفا*، جورجيا*، الدانمرك*، رومانيا، سانت كيتس ونيفس*، سلوفاكيا*، سلوفينيا*، السويد*، سيراليون، فرنسا، فنلندا*، كرواتيا*، كندا*، لاتفيا*، لكسمبرغ*، ليتوانيا*، مالطة*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج*، النمسا، نيوزيلندا*، هنغاريا*، هولندا*، الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

.../٢٦

تقديم التعاون والمساعدة إلى أوكرانيا في مجال حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيرهما من الصكوك الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان،

وإذ يضع في اعتباره الصكوك الإقليمية ذات الصلة، ولا سيما الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ يذكّر بقرار الجمعية العامة ٢٦٢/٦٨ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٤ بشأن السلامة الإقليمية لأوكرانيا،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-06564 260614 260614



* 1 4 0 6 5 6 4 *

وإذ يؤكد من جديد التزامه القوي بسيادة أوكرانيا واستقلالها ووحدةها وسلامتها الإقليمية داخل حدودها المُعترف بها دولياً؛

وإذ يدرك بأن الدول تتحمل المسؤولية الأولى عن تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ يدرك أيضاً بيان جنيف المشترك بشأن أوكرانيا الصادر في ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٤ الذي يُجمل الخطوات الملموسة الأولية لوقف تصعيد التوترات واستعادة الأمن لكل المواطنين، وإذ يؤكد أهمية تنفيذه من جانب جميع الأطراف على النحو الكامل،

وإذ يدرك كذلك بالبيان الذي أدلى به الأمين العام في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٤، والذي أعرب فيه عن قلقه حيال العنف في شرق أوكرانيا ودعا فيه إلى إيجاد حلّ عن طريق التفاوض والحوار،

وإذ ينوه بالتزام حكومة أوكرانيا بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، ويعترف بالجهود التي تبذلها الحكومة لتعزيز الديمقراطية وسيادة القانون وحماية حقوق الإنسان، بوسائل منها تعزيز حوار سياسي شامل، يعكس تنوع المجتمع ويضم ممثلين من جميع أنحاء أوكرانيا،

وإذ يحيط علماً ببالغ القلق بالأنشطة الجارية للجماعات المسلحة غير المشروعة في منطقتي دونيتسك ولوهانسك، التي تتلقى دعماً خارجياً، وهي أنشطة لا تزال تشكل عاملاً رئيسياً يؤدي إلى تدهور الوضع فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان في هاتين المنطقتين،

وإذ يُعرب عن قلق بالغ لعدم تمكن مراقبين لحالة حقوق الإنسان يتمتعون بالزاهة والاستقلالية من الوصول إلى جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول،

وإذ يرحب بالجهود التي يبذلها كل من الأمين العام، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومجلس أوروبا وما إلى ذلك من المنظمات الدولية والإقليمية، لتقديم المساعدة إلى أوكرانيا لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

١- يرحب بتقارير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا، التي تستند إلى النتائج التي خلّصت إليها بعثة الأمم المتحدة لرصد حقوق الإنسان في أوكرانيا؛

٢- يثني على المفوضية السامية للنشر السريع لبعثة الرصد ولتقديم تقارير بشكل منتظم ودقيق وعلني عن حالة حقوق الإنسان، وكذلك عن أوجه القلق والمخاطر الناشئة، ولتوثيق الوقائع والظروف المتعلقة بالانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان والتعدي عليها؛

٣- يرحب بتعاون حكومة أوكرانيا مع بعثة الرصد وبتجديد ولايتها في أوكرانيا حتى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، ويدعم بالكامل المفوضية السامية التي قدمت ولا تزال تقدم المساعدة إلى حكومة أوكرانيا؛

- ٤- يناشد جميع الأطراف المعنية بالتعاون الكامل مع مراقبي حقوق الإنسان المستقلين والحياديين وتمكينهم من الوصول والسماح بنشرهم، بما في ذلك بواسطة بعثة الرصد وبالالتزام الدقيق بجميع قواعد القانون الدولي الواجبة للتطبيق؛
- ٥- يناشد أيضاً جميع الأطراف المعنية تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير المفوضية السامية، ويرحب بالجهود التي بذلتها حكومة أوكرانيا بالفعل في هذا الصدد، والرامية إلى تحقيق أمور منها تنفيذ بيان جنيف المشترك بشأن أوكرانيا الصادر في ١٧ نيسان/ أبريل ٢٠١٤؛
- ٦- يناشد حكومة أوكرانيا مواصلة جهودها الإصلاحية الرامية إلى تعزيز حماية حقوق جميع المواطنين الإنسانية، وسيادة القانون، والديمقراطية، ولا سيما في المناطق التي حددتها بعثة الرصد؛
- ٧- يرحب بتنظيم انتخابات رئاسية في أوكرانيا في ٢٥ أيار/مايو ٢٠١٤؛
- ٨- يُعرب عن القلق لأنه على الرغم من الجهود التي بذلتها الإدارة المعنية بالانتخابات لضمان التصويت في جميع أنحاء البلد، لم يتمكن الناس من المشاركة في التصويت في أجزاء من منطقتي لوهانسك ودونيتسك بسبب العراقيل التي تسببت فيها بشكل منتظم الجماعات المسلحة غير المشروعة في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول؛
- ٩- يناشد حكومة أوكرانيا مواصلة التحقيق في جميع الانتهاكات والتجاوزات المزعومة لحقوق الإنسان بشكل سريع وحيادي وشفاف وشامل، وضمان المساءلة، بما في ذلك فيما يتعلق بالاحتجاجات التي حصلت في ميدان وحالات العنف في أوديسا في ٢ أيار/مايو ٢٠١٤؛
- ١٠- يرحب بتعاون حكومة أوكرانيا مع الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان، وفقاً للدعوة الدائمة، ويشجع على مواصلة التعاون في هذا المجال؛
- ١١- يرحب أيضاً ببيان المقررة الخاصة المعنية بقضايا الأقليات المتعلقة بزيارتها القطرية إلى أوكرانيا والذي يتضمن الاستنتاجات الأولية، ويحث جميع الأطراف المعنية على الاحترام الدقيق لحقوق الأشخاص المنتمين للأقليات الإثنية والقومية واللغوية والدينية؛
- ١٢- يدعو إلى وقف فوري لجميع أفعال التمييز والمضايقة، ولا سيما حيال الأشخاص المنتمين للأقليات والشعوب الأصلية وغيرهم من المقيمين في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول الذين لم يقدموا الدعم للاستفتاء غير المشروع، بمن فيهم المجموعة الإثنية الأوكرانية وتثار القرم؛

- ١٣- يدعو أيضاً إلى حماية جميع حقوق الإنسان في جميع أنحاء أوكرانيا، ولا سيما في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول بشأن قضايا تتعلق بأمور منها المواطنة، والحق في الإقامة، وحقوق العمل، وحقوق الملكية والإرث والوصول إلى الصحة والتعليم والتجمع السلمي وحرية التعبير وتكوين الجمعيات والدين والمعتقد؛
- ١٤- يدعو جميع الأطراف المعنية إلى تعزيز تهيئة بيئة آمنة تمكن الصحفيين من ممارسة عملهم على نحو مستقل وبدون تدخل؛
- ١٥- يدين بقوة أعمال العنف والاعتداءات التي ترتكبها الجماعات المسلحة غير المشروعة، بما في ذلك عمليات الاختطاف والاحتجاز غير القانوني والقتل والتعذيب وسوء المعاملة، وحالات اختفاء ومضايقة الصحفيين والمراقبين الدوليين وغيرهم، ويحث جميع أفراد المجموعات المسلحة غير المشروعة على إلقاء السلاح فوراً والتوقف عن الأفعال غير المشروعة، بما في ذلك إطلاق سراح جميع الأشخاص المحتجزين بصورة غير مشروعة فوراً وإخلاء المباني العامة والإدارية المحتلة، وفقاً لأحكام بيان جنيف المشترك؛
- ١٦- يحث حكومة أوكرانيا على القيام بعمليات أمنية وعلى إنفاذ القوانين وفقاً للقانون الدولي الواجب التطبيق؛
- ١٧- يدعو المفوضة السامية إلى أن تُقدّم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار إلى مجلس حقوق الإنسان، في دورته السابعة والعشرين، يليه حوار لتبادل وجهات النظر.